

عن زينب بنت ابي سلمة عن ابي سلمة قالت قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لحدث **وفي** رواية الزهري
 عن عمرو فقل بعضكم ان يكون ابلغ من بعضنا
 حسب الله صار في فافتح له وتجرى احكامه عليه
 السلام على الظاهر وموجب غلبات الظن بمنهارة
 الشاهد وعين الحال ومراعاة الاشبه ومعرفة
 العفاص والوكوف مع مقتضى حكمة الله في ذلك فانه
 تعالى لو شاء لاطلعه على سراير عبايه ومخبات
 ضامرا منه فقول الحكم بينه وتجرى بقينه وعلوه دون
 حاجته الى اعتراف ائمة او بينه وبينه ولكن لما امر
 الله ائمة باتباعه والافتدائه به في افعاله واحواله
 وقضاياه وسيره وكان هذا لو كان مما تحضن بعله
 ويؤثره الله به ليركن للامة سبيل الى الافتدائه
 به في شئ من ذلك ولا قامت حجة بقضية من قضاياه
 لاحد في شرعته لانا لا نعلم ما اطلع عليه هو في تلك
 القضية حكيم هو اذ في ذلك بالمتون من اعلام
 الله له بما اطلعه عليه من سرايرهم وهذا ما لا تعلمه
 الامة فاجرى الله تعالى احكامه على طواهرهم التي
 استوى في ذلك هو وغيره من السر ليرتد افتدائه
 ائمة به في تبيين قضاياه وتزليل احكامه وبيان
 ما اتوا من ذلك على علم وتبين من سنيته اذ البيان

بالفعل

بالفعل اوقع منه بالقول ووقع لاحتمال اللفظ و
 تاويل المتناول وكان حكمة على الظاهر اجدي في البيان
 ووضح في وجوه الاحكام واكثر فائدة لموجبات التبيين
 والخصام وليقتدى بذلك كيد حكام ائمة ويستتر
 بما يورث عنه ويستصيط قانون شرعيه وعلى ذلك
 عنه من علم الغيب الذي استاثر به عالم الغيب فلا
 يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول فاعله
 منه بما شك ويستأثر بما شاء ولا يقدح هذا في
 نبوته ولا يفهم عروءة من عصمته **فصل** **واما** قوله
 الديونية من اخباره عن احواله واحواله غيره وما
 يفعله او فعله فقد قدمنا ان الخلف فيها تمتع عليه
 في كل حال وعلى اي وجه من عمده او سبوا وصحة او مرض
 او رضى او غضب وانه معصوم منه صلى الله
 وسلم هذا فيما طرقت به الخبر الحض مما يدخله
 الصدق والكذب فاما المعارض الموهبة لظاهرها
 خلاف باطنها مجاز وورد هامة في الامور
 الديونية لا سيما القصد المحلة كتوريته عن غيره
 مغايزه لئلا ياخذ العدو حذرة وكما روي عن ثمان
 رحيته ودعايته لبسط ائمة وتطبيب قلوب المؤمنين
 من محابته وناكيد في تحبيبه ومسرقة نفوسهم
 كقوله لاحتك على ابن الناقية وقوله للمرأة التي تالته

بالفعل